

2013/08/19

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: طلب الانضواء تحت النظام التقديري  
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 12 جويلية 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مراجعة النظام الجبائي المطبق على نشاط الكتبة العموميين باعتبار ما يشهده هذا القطاع من تراجع في المردودية وذلك بإخضاعهم للنظام التقديري بدلا عن النظام الحقيقي، يشرفني إعلامكم أنّ المداخل المتأتية من نشاط الكتبة العموميين تخضع للضريبة على الدخل في صنف أرباح المهن غير التجارية. وتضبط الأرباح الصافية الخاضعة للضريبة على أساس محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

كما يمكن للأشخاص المعنيين طبقاً لأحكام الفصل 22 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، اختيار تحديد المداخل الصافية على أساس قاعدة تقديرية تساوي 70% من مبلغ المقابض الخام .

غير أنه، في صورة إيداعهم التصريح السنوي بالضريبة على الدخل بعنوان سنة ما حسب النظام الحقيقي، فإنه لا يمكنهم ممارسة خيار القاعدة التقديرية المذكور أعلاه بعنوان سنة موائية حيث يكون النظام الحقيقي نهائياً ولا يمكن الرجوع فيه.

وعلى هذا الأساس، فإنه لا يمكن للكتبة العموميين الإنضواء تحت النظام التقديري للضريبة باعتبار أنّ هذا النظام يطبق على الأرباح الصناعية والتجارية ولا يخص أرباح المهن غير التجارية.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد النواتي